

229594 - هل صح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : " خلق الله سبع أرضين ، في كل أرض نبي كنبئكم ، وآدم كآدمكم ، ونوح كنوح ، وإبراهيم كإبراهيم ، وعيسى كعيسى " ؟

السؤال

لماذا ارتبك الصحابي الجليل عبد الله بن عباس -حبر هذه الأمة- نفسه في تفسير الآية 12 من سورة الطلاق وحتى أنه خاف من أن يكفر سائله ؟ وتفاصيل هذه الحادثة كما يلي : " عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ , قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ , فَسَأَلَهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ : (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ) سورة الطلاق آية 12، مَا هُوَ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ حَتَّى إِذَا وَقَفَ النَّاسُ , قَالَ لَهُ الرَّجُلُ : مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تُجِيبَنِي ؟ , قَالَ : " وَمَا يُؤْمِنُكَ أَنْ لَوْ أَخْبَرْتُكَ أَنْ تَكْفُرَ ؟ " , قَالَ : فَأَخْبِرْنِي فَأُخْبِرَهُ , قَالَ : " سَمَاوَاتٌ تَحْتَ أَرْضٍ وَأَرْضٌ فَوْقَ سَمَاوَاتٍ مَطْوِيَّاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ يَدُورُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ كَمَا يَدُورُ بِهَذَا الْكَرْدَنِ الَّذِي عَلَيْهِ الْعُرْلُ " [تتمته إلى] " سبع أرضين في كل أرض نبي كنبئكم ، وآدم كآدم ، ونوح كنوح ، وإبراهيم كإبراهيم ، وعيسى كعيسى " (وقال البيهقي عقبه : إسناد هذا صحيح عن ابن عباس).

وهل صحيح ، كما فسرها العديد من عوام الناس ، بأن تفسير هذه الآية يعني بأن الله تعالى خلق من كل إنسان ، إنسان آخر مثله ولكن في كون آخر (أو كما تسمى هذه النظرية في الإنجليزية بالمصطلح "parallel universes")؟

الإجابة المفصلة

أولا :

قال الله تعالى : (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا)
الطلاق / 12 .

قال الشيخ السعدي رحمه الله :

" أخبر تعالى أنه خلق الخلق من السماوات السبع ومن فيهن والأرضين السبع ومن فيهن، وما بينهن، وأنزل الأمر، وهو الشرائع والأحكام الدينية التي أوحاها إلى رسله لتذكير العباد ووعظهم ، وكذلك الأوامر الكونية والقدرية التي يدبر بها الخلق ، كل ذلك لأجل أن يعرفه العباد ويعلموا إحاطة قدرته بالأشياء كلها ، وإحاطة علمه بجميع الأشياء فإذا عرفوه بأوصافه المقدسة وأسمائه الحسنى وعبوده وأحبوه وقاموا بحقه ، فهذه الغاية المقصودة من الخلق والأمر معرفة الله وعبادته، فقام بذلك الموفقون من عباد الله الصالحين ، وأعرض عن ذلك الظالمون المعرضون " .

انتهى من "تفسير السعدي" (ص 872) .
وانظر جواب السؤال رقم: (192413) .

ثانيا :

روى الطبري في "تفسيره" (23/469) ، والحاكم (3822) ، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (832) عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ) قَالَ: " فِي كُلِّ أَرْضٍ مِثْلُ إِبْرَاهِيمَ ، وَنَحْوُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْخَلْقِ " .

وفي لفظ :

(سَبْعَ أَرْضِينَ فِي كُلِّ أَرْضٍ نَبِيٌّ كَنَبِيِّكُمْ ، وَأَدَمٌ كَادَمَ ، وَنُوحٌ كَنُوحٍ ، وَإِبْرَاهِيمُ كِإِبْرَاهِيمَ ، وَعِيسَى كَعِيسَى) .

ثم روى الطبري (23 / 469) عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: " لو حدثتكم بتفسيرها لكفرتم ، وكفرتم تكذيبكم بها " .

قال البيهقي : " إِسْنَادُ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا صَحِيحٌ ، وَهُوَ شَأْؤُ بِمَرَّةٍ ، لَا أَعْلَمُ لِأَبِي الضُّحَى عَلَيْهِ مُتَابِعًا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " انتهى .

وقال ابن قدامة رحمه الله في "المنتخب" (ص 125):

" عن أَحْمَدَ بْنِ أَصْرَمَ الْمُزَنِيِّ ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سُئِلَ عَنْ

حَدِيثِ شَرِيكِ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ ، عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنِ ابْنِ

عَبَّاسٍ ، قَالَ: " نَبِيٌّ كَنَبِيِّكُمْ ، وَنُوحٌ كَنُوحِكُمْ ، وَأَدَمٌ

كَأَدَمِكُمْ " .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا رَوَاهُ شُعْبَةُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَةَ ،

عَنْ أَبِي الضُّحَى ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، لَا يَذْكُرُ هَذَا ، إِنَّمَا يَقُولُ :

" يَتَنَزَّلُ الْعِلْمُ وَالْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ " .

وَعَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ اخْتَلَطَ ، وَأَنْكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَدِيثَ

." .

وقال الذهبي في "كتاب العلو" (ص 75) ما ملخصه :

" رواه البيهقي في الصفات ، ورواته ثقات ، وروي عن عطاء

بن السائب مطولا بزيادة ، غير أننا لا نعتقد أن

لذَلِكَ أصلاً ، فَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : أَخْبَرَنَا الْحَاكِمُ أَنْبَاءَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ التَّقْفِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ غَنَامٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : " سَبْعَ أَرْضِينَ ، وَفِي كُلِّ أَرْضٍ نَبِيٌّ كُنِيَ بِكُمْ ، وَآدَمَ كَادِمِكُمْ ، وَنُوحَ كَنُوحٍ ، وَإِبْرَاهِيمَ كَابْرَاهِيمَ ، وَعِيسَى كَعِيسَى "

شَرِيكٌ وَعَطَاءٌ فِيهِمَا لَيْنٌ لَا يَبْلُغُ بِهِمَا رَدَّ حَدِيثِهِمَا ، وَهَذِهِ بَلِيَّةٌ تُحَيِّرُ السَّامِعَ ، كَتَبْتُهَا اسْتِطْرَادًا لِلتَّعَجُّبِ ، وَهُوَ مِنْ قَبِيلِ : اسْمَعْ وَاسْكُتْ " انتهى .

وقال السيوطي رحمه الله في "الحاوي" (1/ 462):
" هَذَا الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ وَقَالَ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ ، وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ وَقَالَ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ وَلَكِنَّهُ شَادُّ بِمَرَّةٍ ، وَهَذَا الْكَلَامُ مِنَ الْبَيْهَقِيِّ فِي غَايَةِ الْحُسْنِ ؛ فَإِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ صِحَّةِ الْإِسْنَادِ صِحَّةَ الْمَثْنِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي غُلُومِ الْحَدِيثِ ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَصِحَّ الْإِسْنَادُ وَيَكُونَ فِي الْمَثْنِ شُدُودٌ أَوْ عِلَّةٌ تَمْنَعُ صِحَّتَهُ ، وَإِذَا تَبَيَّنَ ضَعْفُ الْحَدِيثِ أَعْنَى ذَلِكَ عَنْ تَأْوِيلِهِ ؛ لِأَنَّ مِثْلَ هَذَا الْمَقَامِ لَا تُقْبَلُ فِيهِ الْأَحَادِيثُ الصَّعِيفَةُ " انتهى .

وقال ابن كثير رحمه الله في "البداية والنهاية" (1/ 42):
" مَا يَذْكَرُهُ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ، وَتَلَقَّاهُ عَنْهُمْ طَائِفَةٌ مِنْ عُلَمَائِنَا مِنْ أَنَّ هَذِهِ الْأَرْضَ مِنْ تُرَابٍ ، وَالَّتِي تَحْتَهَا مِنْ حَدِيدٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ حِجَارَةٍ مِنْ كِبْرَيْتٍ ، وَالْأُخْرَى مِنْ كَذَا . فَكُلُّ هَذَا إِذَا لَمْ يُخْبَرْ بِهِ وَيَصِحَّ سَنَدُهُ إِلَى مَعْصُومٍ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَى قَائِلِهِ .

وَهَكَذَا الْأَثَرُ الْمَرْوِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: " فِي كُلِّ أَرْضٍ مِنَ الْخَلْقِ مِثْلُ مَا فِي هَذِهِ الْأَرْضِ حَتَّى آدَمَ كَادِمِكُمْ ، وَإِبْرَاهِيمَ كَابْرَاهِيمِكُمْ " فَهَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ جَرِيرٍ مُخْتَصِرًا ، وَاسْتَقْصَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ ، وَهُوَ مَحْمُولٌ

إِنْ صَحَّ نَفْلُهُ عَنْهُ عَلَى أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
أَخَذَهُ عَنِ الْإِسْرَائِيلِيِّاتِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ " انتهى .

فهذا الأثر لا يصح عن ابن
عباس رضي الله عنهما ، وعلى تقدير صحته : يكون مما أخذه ابن عباس عن أهل الكتاب ،
ولا حجة في هذا .

فلا يصح أن يقال بمقتضى هذا
الأثر ، وهو قول مستنكر لا دليل عليه .
والله تعالى أعلم .